



Distr.
GENERAL
A/39/516
5 October 1984
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٥٩ (ح) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها
الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد

تقرير الأمين العام

- ١- أعد الدراسة عن تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد فريق من الخبراء الحكوميين عينه الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٣٨ بـ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .
- ٢- بموجب رسالة مؤرخة في ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٤ ، وموجهة إلى الأمين العام من رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بدراسة تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد ، أحيلت هذه الدراسة التي تقدم إلى الجمعية العامة بموجب هذا التقرير .

المرفق

دراسة بشأن تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	تصدير بقلم الأمين العام
٥	كتاب الاحالة
		<u>الفصل</u>
٧	٩- ١ مقدمة - الاول
١٠	٢١-١٠ سياق التسليح النووي - الثاني
	 تدابير نزع السلاح النووي الاحادية الجانب - الثالث
١٣	٣٠-٢٢ اطار مفاهيمي - الرابع
	 استعراض تدابير نزع السلاح النووي الاحادية الجانب الرئيسية - الخامس
١٦	٤٣-٣١ التدابير المتخذة من جانب واحد بوصفها استكمالاً للمفاوضات الثنائية والمفاوضات المتعددة الاطراف المتعلقة بنزع السلاح النووي
٢٠	٦٤-٤٤
٢٦	٧٣-٦٥ الموجز والنتائج - السادس

تصدير بقلم الأمين العام

١- أعد هذه الدراسة فريق الخبراء الحكوميين المعني بدراسة تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد الذي عينه الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٣٨ ي، المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، والذي دعا إلى إعداد دراسة "عن الطرق والوسائل التي تبذل ومستصومة للتشجيع على اتخاذ تدابير لنزع السلاح النووي من جانب واحد، تؤدي، دون مساس بأمن الدول، إلى تشجيع واستكمال المفاوضات الثنائية والتعددية الأطراف في هذا المجال".

٢- وقد أشير إلى موضوع هذه الدراسة في الفقرة ٤١ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (القرار د/١٠ - ٢) بالعبارات التالية:

"وتعقد حالياً مفاوضات معينة على مستويات مختلفة بشأن نزع السلاح يمكن لانجازها بصورة سريعة وناجحة أن يساهم في الحد من سباق التسلح. وتستطيع التدابير الانفرادية للحد من الاسلحة أو تخفيضها أن تسهم أيضاً في بلوغ هذا الهدف".

٣- ومن بين الاستنتاجات التي توصل إليها فريق الخبراء الحكوميين الذي أعد هذه الدراسة انه نظراً لان "سباق التسلح قد تطور خلال العقود الاربعة الماضية نتيجة للقرارات الانفرادية التي يتم اتخاذها من جانب الدول باسم الامن الوطني، . . . فان عملية تخفيف سباق التسلح وعكس اتجاهه، وبالذات سباق التسلح النووي، يمكن تعزيزها من خلال قيام الدول بمبادرات انفرادية تستهدف تخفيف حدة التوتر الدولي، وتخلق بالتدريج جواً من الثقة والطمأنينة المتبادلتين، وتحسن بوجه عام من ظروف المفاوضات بشأن الحد من الاسلحة ونزع السلاح".

٤- ويود الأمين العام أن يشكر الخبراء على الدراسة التي قاموا باعدادها والتي تقدم رفق هذا التقرير إلى الجمعية العامة للنظر فيها. بيد انه ينبغي الإشارة إلى أن الملاحظات والتوصيات الواردة في هذا التقرير هي للخبراء أنفسهم.

كتاب الاحالة

٣١ آب/أغسطس ١٩٨٤

سيدي ،

يشرفني أن أحيل اليكم طيه تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بدراسة تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد ، الذي عينتموه عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٣٨ ، المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ .

والخبراء الحكوميين هم :

السيد منصور أحمد

السفير والممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة ، جنيف

السيد سعد الفرارجي

السفير والممثل الدائم لجمهورية مصر العربية لدى الأمم المتحدة ،
جنيف

السيد غونتر بيريام

نائب الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة ، جنيف

السيد ميغيل مارين - بوش

السفير ونائب الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة ، نيويورك

وقد أعد التقرير أثناء الدورات التي عقدت في جنيف في الفترة من ١٣ السبتمبر ١٧ شباط/فبراير ١٩٨٤ ، ومن ٣٠ نيسان/أبريل الى ٧ أيار/مايو ١٩٨٤ ، وفي نيويورك في الفترة من ٢٧ الى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٤ .

ونظراً للقيود المفروضة على الميزانية (أنظر A/C.5/38/83) ، تعين على الفريق أن يعمل في ظروف غير عادية الى حد كبير ، منها أنه لم تتوفر له خدمات الترجمة الشفوية .

سعادة السيد خافيير بيريز دي كوبيار ،
الأمين العام للأمم المتحدة ،
نيويورك .

.../...

ويود أعضاء الفريق أن يعربوا عن شكرهم للآنسة انغريد ليمان التي كانت
سكرتيرة للفريق . كما أسدى الدكتور البساند روكوراديني مساعدة قيّمة للفريق وخاصة
أثناء دورته الثانية . فضلا عن ذلك ، فقد تلقى الفريق مجموعة من الاسهامات تعكس
نطاقا واسعا من الآراء من مصادر حكومية وغير حكومية على السواء .
وقد طلب اليّ فريق الخبراء ، بوصفي رئيسا له ، أن أقدم اليكم تقرير الفريق،
الذي ووفق عليه بالاجماع .
وأرجو ، يا سيدي ، أن تتقبلوا أسمي آيات تقديري .

(توقيع) ميغيل ماري - بوش
رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني
بدراسة تدابير نزع السلاح النووي

الفصل الأول

مقدمة

١- تتميز الحالة الدولية في الوقت الراهن بالخوف والشك والتوتر وتزايد الاسلحة العنصرية . ولم تصادف الجهود الثنائية والمتعددة الاطراف لكبح سباق التسلح النووي وتقليل خطر نشوب الحرب الا نجاحا محدودا . ولا تزال المحادثات الثنائية الهامة بين الدولتين الكبيرتين متوقفة ، في حين أن الجهود المتعددة الاطراف ، رغم استمرارها ، لا تسفر عن نتائج ملموسة . وفي هذا السياق ، فإن المبادرات الانفرادية تكتسب الحاحا خاصا وتنطوي على امكانات كبيرة ، وتستحق تمحيصا دقيقا .

٢- وفي خلال الاربعين عاما الماضية تطور سباق التسلح النووي وتصاعد نتيجة للقرارات الانفرادية التي اتخذتها الدول باسم الامن الوطني . ونظرا لأن القرارات التي اتخذها أحد الجوانب اعتبرت ذات تأثير على أمن الجانب الاخر ، فقد بسدت عملية فعل ورد فعل لا تبد ولها نهاية على مدى البصر . ومن ثم فإن ديناميات سباق التسلح يمكن ارجاعها الى سلسلة من الخطوات الانفرادية والخطوات التي اتخذت ردا عليها . وعلى العكس من ذلك ، فإنه مما يساعد على تخفيف سباق التسلح وعكس اتجاهه أن تقوم الدول بمبادرات انفرادية تستهدف تخفيف حدة التوتر الدولي ، وتخلق بالتدريج جوا من الثقة والطمأنينة المتبادلتين ، وتحسن بوجه عام من الظروف اللازمة للمفاوضات بشأن الحد من الاسلحة ونزع السلاح .

٣- وهذا يعني أنه حتى في حالة عدم وجود مفاوضات رسمية ، فإن الخطوات الانفرادية المتمثلة في ضبط النفس وفض الاشتباكات يمكن استغلالها بطريقة من شأنها أن تولد التفاعل . والواقع انه ينبغي لهذه الخطوات أن تستلزم المعاملة بالمثل لأنه من خلال هذه المعاملة يتوفر الضمان لامكانية تحقيقها سياسيا ، ويمكن بالتدريج أن يصبح نطاقها أكثر أهمية .

٤- وفيما يتعلق بالتدابير الانفرادية لنزع السلاح والتدابير التي يتم التوصل اليها عن طريق التفاوض فإنه لا مجال للخيار بين هذه أو تلك . ونظرا للطبيعة المعقدة لهذين النوعين من التدابير فإن هناك حاجة الى كليهما . وكما جرى التسليم به بوضوح في الفقرة ٤١ من الوثيقة الختامية لدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (القرار د ١ - ٢/١٠) - وهي أول دورة استثنائية مخصصة لنزع السلاح - تستطيع التدابير الانفرادية للحد من الاسلحة أو تخفيضها أن تسهم في احراز تقدم نحو نزع السلاح بقدر لا يقل عن ذلك الذي يمكن أن تسهم به التدابير التي يجري

التوصل اليها عن طريق التفاوض . ورغم أن الجمعية العامة لم تبين بالتفصيل نطاق المبادرات الانفرادية في مجال الحد من الاسلحة ونزع السلاح ، فإنه من المفترض عموماً أنها يمكن أن تشمل على اجراء تخفيضات في النفقات العسكرية واجراء تخفيضات فسي عدد القوات ، والتقليل من عدد أنواع معينة من الاسلحة أو حتى التخلص منها ، وعمليات الوقف الاختياري والتجميد ، والسياسات المتعلقة بعدم البدء باستعمال الاسلحة النووية ، وانشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية ، ومجموعة كبيرة من القيود فيما يتعلق بالبرامج العسكرية .

٥- كما تؤكد الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية لعام ١٩٧٨ مراراً أن الارادة السياسية للدول تشكل عاملاً حاسماً من أجل التوصل الى تدابير لنزع السلاح ، وهذا يعني أن وقف سباق التسلح والتوصل الى تدابير فعلية لنزع السلاح لا يمكن أن يتأتيا الا في وجود الدافع والحافز السياسيين الكافيين لدى جميع الجوانب .

٦- وينبغي في هذا الصدد ملاحظة أن المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح غالباً ما تكشف عن عدد من العقبات الكامنة التي يتوجب على الاطراف المتفاوضة تجاوزها . ومن هذه العقبات : النظم المتباينة ، وحالات عدم التساوق الجغرافية والمتعلقة بالاستراتيجيات والمكونات الاساسية للمؤسسات العسكرية ؛ والميل الى " التفاوض من مركز القوة " ، أي أن يقوم جانب بتجديد وتحديث مخزونه قبل الجلوس الى مائدة التفاوض ؛ ومسألة " أوراق المساومة " ، أي نظم الاسلحة المتوفرة أو المتوقعة التي يمكن عرضها كتعويض مقابل التنازلات المقدمة من الجانب الاخر ؛ والمطالب المقدمة من جماهير الضغط الداخلية ، العسكرية منها والمدنية ، فيما يتعلق بالتدبير الذي يجسرى التفاوض بشأنه ؛ والتحقق من الاتفاقات المنشودة وتنفيذها ؛ و" الروابط " مع الوسائل الاخرى ؛ وما أن يتم التوصل الى اتفاق ، تأتي العملية المعقدة غالباً والمتعلقة باعتماده النهائي . ومن جهة اخرى فان العقبات الالفة الذكر يمكن التغلب عليها من خلال التدابير الانفرادية .

٧- ولهذه الاسباب جميعها ، فإنه يبدو من المفيد ، بل من الضروري في بعض الحالات ، السعي الى تحقيق الحد من الاسلحة النووية ونزع السلاح النووي ليس فقط عن طريق الاتفاقات الرسمية ، ولكن ايضا عن طريق التدابير الانفرادية التي تقدم أملاً في الحصول على استجابة مواتية من الجانب الاخر . وفي حين أن هذه الاستجابة المواتية مرغوب فيها في حد ذاتها ، فإنها يمكن ان تساعد ايضا في تهيئة الظروف المواتية اللازمة للمفاوضات . وكما ورد في قرار الجمعية العامة ١٨٣/٣٨ ، الذي هو السند التشريعي ، لهذا التقرير ، يجب أن يركز الاهتمام على " الطرق والوسائل التي تبذل ومستصومة للتشجيع على اتخاذ تدابير لنزع السلاح النووي من جانب واحد ، تؤدي ، دون مساس بأمن الدول ، الى تشجيع واستكمال المفاوضات الثنائية والمتعددة الاطراف في هذا المجال " .

٨- وعلا بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٣٨ يا* ، فان هذه الدراسة ، بعد النظر في المسألة في السياق المحدد لسباق التسلح النووي (الفصل الثاني) ، تركـز اهتمامها على مفهوم تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد (الفصل الثالث) ، وتسعى الى تقييم التدابير التي اتخذت في العاضي لنزع السلاح النووي من جانب واحد (الفصل الرابع) ، وتدرس الطرق التي تجعل المبادرات الانفرادية مكتملة للمفاوضات النووية الثنائية والتعددية الاطراف (الفصل الخامس) . ويتبع متن التقرير بموجـز واستنتاجات (الفصل السادس) .

٩- وقد راعى الخبراء ، في ادائهم لمهمتهم ، الاعتبارات العامة التي تركز عليها أعمال الجمعية العامة في ميدان نزع السلاح ، وخاصة الاعتبارات التالية ، حسبما وردت في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (القرار د ١٠ - ٢/١٠) : انه ينبغي السعي الى تحقيق نزع السلاح من خلال عملية تدريجية ولكنها فعالة تبدأ بخفض مستوى الاسلحة الحالي (المرجع نفسه ، الفقرة ١) ؛ وانه نظرا لان الاسلحة النووية تشكل اكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة ، فانه لا بد من وقف سباق التسلح النووي وعكس اتجاهه ، وأن تكون الغاية النهائية في هذا المضمار هي الازالة الكاملة للأسلحة النووية (المرجع نفسه ، الفقرة ٤٧) ؛ وانه ينبغي اجراء مفاوضات بشأن التخفيض المتوازن للقوات المسلحة والاسلحة التقليدية (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٢) ؛ وانه ينبغي أن يظل نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ، الهدف النهائي لجميع الجهود المتعلقة بنزع السلاح (المرجع نفسه ، الفقرة ٨) . وفي الوقت نفسه يجب اقلال أسباب سباق التسلح والتهديدات الموجهة الى السلم ، وتحقيقا لهذه الغاية ينبغي اتخاذ تدابير فعالة لازالة التوترات ولتسوية المنازعات بالطرق السلمية (المرجع نفسه ، الفقرة ١٣) .

الفصل الثاني

سباق التسلح النووي

١٠ - منذ أربعة عقود لم تكن هناك اسلحة نووية . ويعتقد اليوم ان عددا يناهز ٥٠٠٠ من هذه الاسلحة منتشر على صعيد العالم بأسره ، في اقاليم الدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها على السواء ، فضلا عن اعالي البحار . ومن بين الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ، تمتلك الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، على نحو فائق ، اكبر ترسانات للأسلحة النووية واكثر نظم النقل تقدما . ومن المقدر ان حوالي ٢٠ في المائة من اجمالي ميزانية الدفاع لكل من الدولتين العظيمين مكرس حاليا لقواتها النووية ، اي لانتاج الاسلحة النووية ونظم نقلها ، وادارة تلك القوات ، ودعمها بشكل عام .

١١ - ويتضمن تقرير الامين العام لعام ١٩٨٠ المعنون " دراسة شاملة عن الاسلحة النووية " (١) قدرا كبيرا من التفاصيل المتعلقة بحجم الترسانات النووية اليوم وقد رتبتها التدبيرية ، بالإضافة الى وصف نظم نقل الاسلحة النووية الطويلة والمتوسطة والقصيرة المدى . وهو يشدد على انه ، على مدى العقود الاربعة الماضية ، كانت هناك زيادة مطردة ، كما ونوعا ، في الاسلحة النووية ووسائل نقلها .

١٢ - وتكمن ديناميات سباق التسلح النووي في الدافع ، الذي لا نهاية له فيما يبدو ، المتعلق بانتاج منظومات اسلحة نووية اكثر تنوعا ودقة وفعالية . وان اتخاذ خطوة ما نحو زيادة تطوير الترسانات النووية من قبل احد الجانبين ، تتبعه جهود معاكسة او مضادة على الجانب الاخر . وما فتئ هذا النمط ، المتمثل في الفعل والفعل المضاد ، واضحا منذ بداية العصر النووي ذاتها . وفي الواقع ، ما برح الوضع على هذا النحو في كل خطوة تقريبا من خطوات التنافس في ميدان التسلح النووي ، بدءا من استحداث الاسلحة نفسها .

١٣ - وقد تطورت عبر السنين مواقف الدول الحائزة للأسلحة النووية ، بالنسبة لهذه الاسلحة النووية ، ولكن آراؤها بشأن هذا الموضوع لم تتفق تماما في أي وقت . وفي حين تعلن كل من الدولتين العظيمتين الحائزتين للأسلحة النووية ، في الوقت الحالي ، ان الحرب النووية ستكون كارثة بالنسبة للانسانية ويجب منعها ، فهما مستمرتان في توسيع ترساناتهما النووية بطرق تتعارض مع ذلك الاعلان وتهدد الاستقرار . وقد أدى الاعتقاد على كفاية القدرات الانتقامية ، بدلا من الوسائل الدفاعية ، الي نشوء مفاهيم مثل " ميزان الرعب " و " كفاية تبادل التدمير " ، التي تنبثق عن طبيعة الاسلحة النووية ذاتها . ومع ذلك ، فليس حصل أحد الجانبين على " القدرة على توجيه الضربة الأولى " ، أي القدرة على القيام بضربة نووية ضد الجانب الآخر دون المخاطرة بحدوث انتقام لا يمكنه تحمله ، فان التكافؤ يفقد فاعليته ويهوى الردع بالفشل .

١٤ - وفي الفقرة ١٣ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ، التي اعدت بتوافق الآراء ، اعلنت الجمعية العامة انه لا يمكن ان يقوم سلم وامن دوليان دائما على التنافس في تكديس الاسلحة ، ولا تمكن المحافظة عليهما اعتمادا على توازن مزعزع لقوة الردع او باعتناق نظريات التفوق الاستراتيجي .

١٥ - وقد تضمنت " الدراسة الشاملة عن الاسلحة النووية " (٢) المذكور اعلاه بحثا دقيقا لنظرية الردع النووي . وتخلص هذه الدراسة الى نتيجة مفادها ان مفهوم صيانة السلم والاستقرار والتوازن على الصعيد العالمي عن طريق عملية الردع قد يكون اخطر مفهوم جماعي خاطئ في عصرنا الحالي (٣) .

١٦ - وحذرت هذه الدراسة ايضا من انه في حالة كهذه ، حيث " تتولى التكنولوجيا القيادة بدلا من السياسة " ، لا يوجد تقريبا اي قيد على القوة الدافعة المحضة لسباق التسلح . ومن ثم يتحتم على رجال الدولة والزعماء السياسيين ان يتحملوا مسؤولياتهم الكبيرة . وما لم يفعلوا ذلك فمن المحقق ان يفلت زمام سباق التسلح .

١٧ - وكما صرح الامين العام للامم المتحدة ، في عام ١٩٨٢ في الدورة الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية العامة (٥) ، الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح :

" ان السعي الى تحقيق الامن عن طريق القوة في جذور عميقة في حياة الامم كما هو الحال بالنسبة لرغبتها في العيش في سلام . الا ان العلة وراء وضع سباق التسلح الحالي في مرتبة مختلفة واكثر خطورة انما تكمن في اثنين من مميزات الرئيسية ، اولهما انه يستمد قوة الدفع ليس فقط من اهداف الامن التي بحثت طويلا بقدر ما يستمد منها من التقدم العنيد في التكنولوجيا العسكرية ، وثانيهما انه اتجاه لا تتمشى اثاره مع الاهداف المتوخاة . وهذا ينطبق بدرجة او اخرى على مجالي الاسلحة النووية والتقليدية . . . وما لم تكبح المقررات السياسية ، تؤيدها الارادة الاخلاقية ، جماح هذه العملية فان تقدم التكنولوجيا العسكرية لا يمكن ان يتوقف . وهو ، في الوقت الراهن ينشئ امكانيات جديدة باستمرار ويقدم اكتشافات جديدة تؤدي الى تطبيقات واستراتيجيات ومبادئ جديدة تمهد الطرق لنقطة الالامودة .

١٨ - وقد اعتبر رؤساء دول او حكومات بلدان عدم الانحياز ، في اجتماع القمة السابع الذي عقده في نيودلهي في الفترة من ٧ الى ١٢ اذار / مارس ١٩٨٣ :

" ان اكبر خطر يواجه العالم اليوم هو التهديد الذي تشكله الحرب النووية لبقاء البشرية . ولم يعد نزع السلاح ، لاسيما نزع السلاح النووي ، قضية اخلاقية : فهو قضية تتعلق بالبقاء البشري . ومع ذلك ، فان التصعيد

التجدد لسباق التسلح النووي ، ببعديه الكمي والكيفي ، فضلا عن الاعتماد على نظريات الردع النووي قد زاد من خطر اندلاع الحرب النووية كما ادى الى قدر اكبر من انعدام الامن والاستقرار في العلاقات الدولية . والاسلحة النووية هي اكثر من مجرد اسلحة للحرب ، انها ادوات للتدمير الشامل . وعلى ذلك ، يرى رؤساء الدول والحكومات انه من غير المقبول ان يصبح امن الدول جمعا ، بل وبقا البشرية ذاته ، رهين المصالح الامنية للبلدان الحائزة للأسلحة الحائزة للأسلحة النووية . ويجب عند اتخاذ تدابير لمنع الحرب النووية وتدابير نزع السلاح النووي مراعاة المصالح الامنية للبلدان الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها على حد سواء وضمان عدم تهديد بقا البشرية . وهم يرفضون جميع النظريات والمفاهيم المتعلقة بحيازة الاسلحة النووية واستخدام تلك الاسلحة في ظل اي ظرف من الظروف " (٦) .

١٩ - ومع ذلك ، فسباق التسلح النووي مستمر يدفعه الى الامام تقدم التكنولوجيا المطرد ، وعدم وجود قيود سياسية كافية . ولا يتوقع ، في المستقبل المرئي ، ان تتوقف الدولتان العظميان عن التنافس في مجال الاسلحة النووية ، من حيث الكم ، وبصفة خاصة من حيث النوع .

٢٠ - وفي حين تتناول اتفاقات مراقبة الاسلحة النووية ، الثنائية والمتعددة الاطراف التي ابرمت حتى الان ، بعض الجوانب الواضحة في سباق التسلح النووي ، فهي ليست كافية لوقف هذا السباق وعكس اتجاهه . وفي الواقع ، لقد اتضح بشكل مطرد الزيادة على مدى السنوات ، ان سرعة الابتكارات التكنولوجية في الميدان العسكري ، تفوق كثيرا سرعة جهود نزع السلاح عندما تكون " الارادة السياسية " التي تسعى الى نزع السلاح ضعيفة .

٢١ - ولذلك فمن الواضح ان ثمة حاجة الى استراتيجيات اكثر فعالية لوقف سباق التسلح . وثمة اهمية خاصة لان تعتمد في هذه الاستراتيجيات تدابير فردية لفرض القيود وانهاء التصعيد كوسيلة لبناء الثقة في العلاقات بين الدول والعمل على تشجيع واتمام المفاوضات الثنائية والمتعددة الاطراف في مجال نزع السلاح .

الفصل الثالث

تدابير نزع السلاح النووي الاحادية الجانب - اطار مفاهيمي

٢٢ - كان مفهوم التدابير الاحادية الجانب يشكل عبر عشرات السنين جزءاً من المناقشات الدائرة حول نزع السلاح . وعلى حين رأى البعض ان هذه التدابير هادفة ومستصوبة ، اعرب آخرون عن شكوكهم فيما يتعلق بصحة هذا المفهوم . ومع ذلك فقد رأى آخرون ان هذه التدابير عملية وايجابية في بعض الظروف .

٢٣ - كذلك وصفت تدابير نزع السلاح الاحادية الجانب ، في بعض الاحيان ، بانها مبادرات احادية الجانب لنزع السلاح او خطوات احادية الجانب ، او وصفت بانها مجرد اجراءات احادية الجانب . وفي حين قد يكون هناك بعض الاختلاف في المعنى الدقيق لهذه العبارات ، فانها قد تستخدم كمترادفات في السياق العملي . وعلى ذلك فانها تستخدم كمترادفات لاغراض تتعلق بهذه الدراسة .

٢٤ - كذلك يجد المرء في المؤلفات التي تتناول موضوع تدابير نزع السلاح الاحادية الجانب ، عدداً من التعبيرات التي تصف هذا الاتجاه مثل " فك الاشتباك التدريجي الاحادي الجانبي " ، او " القيود الاحادية الجانب المتبادلة " ، او " التفاعل المتبادل " او " المبادرات المستقلة الرامية الى فرض قيود متبادلة " . وهنا يبدو من اللائق ان نعتبر هذه التعبيرات وغيرها من التعبيرات المماثلة بوصفها قابلة للتبادل . وربما يكون العنصر الوحيد البالغ الاهمية الذي يعتبر السمة المميزة لكافة اجراءات نزع السلاح الاحادية الجانب هو انها تمثل اتجاهاً لم يكن محل تفاوض من قبل وربما يكون المقصود منه ان يفضي الى اجراء مفاوضات او ربما يؤدي بالفعل الى اجراء مفاوضات ، ولكنه لا ينشأ بوصفه خطوة يتفاوض بشأنها .

٢٥ - لقد جذبت الغزوة الاحادية الجانب اهتمام الكثيرين من الكتاب المرموقين (٧) . وهي لا تعتبر ، بصورتها الواردة في المؤلفات ، اجراء احادي الجانب لنزع السلاح ، بل هي طريقة يتمكن بها بلد او اكثر من تعزيز الاتفاقات الحقيقية للحد من الاسلحة ونزع السلاح من خلال مبادرات تخفيض التوتر الاحادية الجانب او - بعبارة اكثر دقة - من خلال " المبادرات التدريجية والمتبادلة لتخفيض التوتر " (غريت) (٨) . وفي هذا السياق يمكن النظر الى سباق التسلح بوصفه نوعاً من النظم المؤدية الى زيادة التوتر والتي تعمل على اساس التدابير الاحادية الجانب والتدريجية والمتبادلة . كما ان المستهدف من " فريت " ، من ناحية أخرى ، تخفيض التوتر . . . أى اجراء مرنا وآليا يقومون به المشتركون من خلاله برصد مبادراتهم بدقة على أساس تقييمهم للاجراء المتبادلة التي يتخذها الجانب الآخر . وبهذا المعنى ، ربما يقال ان " فريت " تتجاوز الاعتبارات العسكرية وتكسب بعداً سياسياً .

٢٦ - وهكذا ، فان هدف " غريت " هو تخفيض ومراقبة التوتر الدولي بدرجاته المختلفة ، والعمل تدريجيا على خلق جو من الايمان ، والثقة المتبادلة الذي يتيح فرصة افضل لنجاح المفاوضات التي تتناول القضايا الهامة . وهذا يعني ان المبادرات الاحادية الجانب لا تستلزم وجود ايمان وثقة متبادلة حتى يتمكن من البقاء قبل اتخاذ تلك المبادرات . وعلى العكس من ذلك ، فان الايمان والثقة المتبادلة يحدان نتيجة للاجراءات الاحادية الجانب . وهكذا فان المصلحة الشخصية المتبادلة هي المفتاح الى الاجراء الناجح . وينبغي التشديد ايضا على ان " غريت " لا تستبعد المفاوضات الثنائية والمتعددة الاطراف . اذ انها تعتبر سمة اساسية لعملية حقيقية لنزع السلاح ، بيد انها يمكن ان تشجع وتستكمل عن طريق الاجراءات الاحادية الجانب ، ان جوهر " غريت " هو تشجيع تدابير تخفيض التوتر ونزع السلاح المتبادلة مع المحافظة على الامن . وهكذا يمكن النظر الى مفهوم التدريجية بوصفه مختلفا عن النهج الاخرى المفضية الى النزعة الاحادية الجانب .

٢٧ - في هذا الاطار ، يمكن استحداث " سباق تسلح معكوس " . ومن الممكن ان يستنبط من هذا المبدأ الاساسي عدد من القواعد من اجل المحافظة على الامن ، بما في ذلك النزعة التبادلية واظهار اصالة العزمون . وتتضمن هذه القواعد ما يلي : (٩) (ا) لا ينبغي ان تؤدي المبادرات الاحادية الجانب ، باى حال من الاحوال ، الى الاخلال بقدره احد الاطراف على مواجهة العدوان ؛ (ب) ينبغي ان تتدرج من حيث المخاطرة ، طبقا لدرجة المعاملة بالمثل المتاحة من الخصم ؛ (ج) ان توضع وتبلغ الى الخصم بحيث تركز على النية الصادقة لتخفيض التوترات واللجوء الى احد اشكال المعاملة بالمثل ؛ (د) ان تعلن للعامة قبل تنفيذها وتحديدها بوصفها سياسة متعمدة لتخفيض التوترات ؛ (هـ) ان تنفذ في موعدها بغض النظر عن اية التزامات مسبقة من جانب الخصم باتخاذ اجراء مماثل ؛ (و) ان تدوم على مدى فترة زمنية طويلة بغض النظر عن درجة المعاملة بالمثل او عدم وجودها على الاطلاق ؛ (ز) ان لا يكتنفها الغموض وان تكون قابلة للتحقق قدر الامكان .

٢٨ - وباستطاعة المرء ان يضيف ان الافتراض الذي ينطوى عليه هذا النهج يتعارض مع الراى القائل بان المفاوضات لا يمكن ان تنجح الا اذا تم اجرائها واتبعتها من مركز القوة . وهذه صيغة لسباق التسلح ولاسيما سباق التسلح النووي الذي بالكاد يمكن تحديده بوصفه استراتيجية للبقاء في العصر النووي .

٢٩ - وينبغي النظر الى المبادرات الاحادية الجانب في نطاق الاطار الاشمـل للمبادرات السياسية المستمرة والبناءة . ويمكن استخدامها ، بوصفها خطوات ملموسة ، لتحسين المناخ السياسي وذلك عن طريق توجيه اشارة واضحة الى الجانب الاخر بتوقع المعاملة بالمثل .

٣٠ - وقد تاكدت مرارا الحاجة الى صرف انتباه الدولتين الكبريين بعيدا عن تركيزهما على القوة العسكرية وجذبه الى الحوار المنتظم والبناء . وقد اعيد تأكيد هذه الحاجة من جانب رئيس وزراء كندا في ذلك الحين الذي ركز الانتباه على العلاقة بين الدولتين الكبريين " واتساع الفجوة بين الاستراتيجية العسكرية والافراض السياسية " ، واكد انه نظرا لعدم وجود سياسات عليا في اطار العلاقة بين الشرق والغرب ، فقد تلاشت ايضا ، فيما يبدو ، الثقة في نوايا " الجانب الاخر " او الايمان بها . وفيما يتعلق بالجهود المبذولة للتوصل الى تدابير بناء الثقة وسائر التدابير التقييدية ، حذر من ان هذه التدابير لن تكون مشفرة " اذا اتبعت في حالة من الفراغ السياسي " (١٠) .

الفصل الرابع

استعراض تدابير نزع السلاح النووي الأحادية الجانب الرئيسية

٣١ - بعد تحديد السطت المميزة لتدابير نزع السلاح الأحادية الجانب ، قد يكون مسن الملائم الآن أن نقوم هنا بدراسة ما لهذه التدابير من جدوى ومنفعة محتملة في ضوء الخبرة السابقة .

٣٢ - وجدير بالذكر أنه كانت هناك قبل مطلع العصر النووي بزمن بعيد ، مبادرات يمكن اعتبارها حالات نموذجية لتقييد أو تخفيض الأسلحة التقليدية من جانب واحد . ومنذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، طغت المنافسة في مجال الأسلحة النووية على مجالات الأسلحة التقليدية ، والأسلحة الكيميائية والبيولوجية ، بل انه حتى في هذه الميادين ، اتخذت التدابير الأحادية الجانب في الشرق والغرب على السواء (١١) .

٣٣ - وفي الميدان النووي ، كانت هناك أمثلة للقيود الأحادية الجانب . فقد نبذت بعض البلدان ، من جانب واحد ، استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو حيازتها (١٢) . وقد تم فيما بعد اعطاء هذه القرارات الأحادية الجانب الصفة الرسمية وذلك عن طريق الالتزام بالمعاهدات الدولية أو الاقليمية .

٣٤ - كذلك قامت الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ذاتها ، باتخاذ تدابير تقييدية أحادية الجانب في الميدان النووي . ومن الحالات المعروفة المؤيدة لذلك ، الوقف الثلاثي للتجارب على الأسلحة النووية للفترة ١٩٥٨ - ١٩٦١ . وقد أدى القرار الذي اتخذته الاتحاد السوفياتي من جانب واحد في ٣١ آذار/مارس ١٩٥٨ بوقف اجراء التجارب النووية الى دفع الاتحاد السوفياتي ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة الى وقف اجراء التجارب على الأسلحة النووية في أواخر عام ١٩٥٨ . وقد احتفظ الاتحاد السوفياتي بحقه فسي استئناف التجارب اذا لم تفعل الدولتان الغربيتان بالمثل . ونظرا لأن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لم تكونا على استعداد لوقف برامجهما التجريبية التي كانت قد أعلنت قبل ذلك بوقت طويل ، فقد أعلن الاتحاد السوفياتي أنه سيواصل تجاربه بنسبة " واحد الى واحد " للمعدن الكلي للتفجيرات التي تجريها الدولتان الغربيتان بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٥٨ . ومع ذلك فقد أوقف الاتحاد السوفياتي تجاربه النووية في ٣ كانون الثاني /نوفمبر ١٩٥٨ بعد أن أوقفت المملكة المتحدة والولايات المتحدة تجاربهما في نهاية تشرين الأول / اكتوبر ١٩٥٨ . وقد أبقت الدول الثلاث على الحظر الطوعي حتى استأنف الاتحاد السوفياتي التجارب في ١ أيلول /سبتمبر ١٩٦١ . ومع ذلك فقد عقدت بعد ذلك بستين معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية .

٣٥ - وثمة خطوة أخرى أدت الى عقد معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية وهي مبادرة الولايات المتحدة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٦٣ بوقف التجارب النووية في الجو ، التي يمكن القول بأنها لبثت عددا من القواعد الواردة في الفقرة ٢٧ أعلاه ولاسيما ما يلي : فيما يتعلق بالجوانب العسكرية البحتة ، قد لا يكون وقف التجارب النووية في صالح الولايات المتحدة ، بيد أنه لم يخل بقدرتها العسكرية بأى حال من الأحوال ؛ قدمت المبادرة بحيث يفهمها الجانب الآخر على انها تنقل من التهديد الخارجي ؛ لقد وضعت وبلغت الى الجانب الآخر على نحو يؤكد النية الصادقة بتخفيض التوترات واللجوء الى المعاملة بالمثل ؛ لقد أعلنت للعامة وحظيت بدعاية واسعة النطاق ؛ ولم تتطلب التزاما سبقا بالمعاملة بالمثل من الجانب الآخر كشرط لتنفيذها . وقد أعلنت الولايات المتحدة أنها لن تكون البادئة ؛ باستثناء التجارب الجوية (١٣) . وينبغي أن يضاف الى هذا كله أن العرض المقدم من الولايات المتحدة قد اتخذ صيغة دعوة الى حوار سياسي بناء ، وهو ما تحقق بالفعل .

٣٦ - وقد ارتبطت بهذا التسلسل للاحداث عدة عناصر من بينها القلق الواسع النطاق حول السقطة المشعة والاهتطامات التي يشارك فيها الجميع والمتعلقة بانتشار الأسلحة النووية . وتوفر هذه العناصر أساسا مكن الدول الثلاث المعنية الحائزة للأسلحة النووية من أن تفصل ، أخيرا ، بين مسألة التجارب النووية وسائر القضايا ، وأن تتوصل الى حل لها في عام ١٩٦٣ ، وان يكن حلا غير مكتمل . وداعما ما تميزت الخطوات الأحادية الجانب بالأهمية في عدة اعتبارات . فقد أوضحت للشعب الحكومية ، العسكرية والمدنية لكلا الجانبين ، أنه من الممكن في بعض الظروف التمتع بالأمن حتى دون اجراء تجارب للأسلحة النووية في الجو ؛ وشجعت على تطوير طرق التحقق التقنية الوطنية والثقة فيها في فيساب تدابير يتفاوض بشأنها ويتفق عليها حول الموضوع ؛ ونقلت حسن النية الى الجانب الآخر ، وعدت الى بناء الثقة السياسية فيما يتعلق بمراعاة عقد معاهدة في المستقبل واجراء مفاوضات غير متعجلة تحقيقا لهذه الغاية .

٣٧ - وخلال السنتين ١٩٦٣ - ١٩٦٤ ، اتبع الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة " سياسة قائمة على أمثلة متبادلة " أو اتخذت " اجراءات أحادية الجانب قائمة على المعاملة بالمثل " لم يدخلا بمقتضاها بعض التخفيضات على الميزانية فحسب بل وخفضا أيضا من انتاج المواد الانشطارية التي تستخدم للأغراض العسكرية . وفي ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٦٤ أدلى الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ببيانين في اجتماع اللجنة الثمانية لزرع السلاح ، أعلننا فيها نطاق خفضها ، كل فيما يخصه (١٤) .

٣٨ - وقد أعربت الولايات المتحدة في بيانها عن أملها في أن تكون هذه التخفيضات بداية لعملية تفضي في النهاية الى تخفيض كامل وتحقيق في انتاج المواد الانشطارية اللازمة للأغراض الخاصة بالأسلحة والى تحول كبير الى الاستخدامات السلمية . وفي حين لـ

يتحقق هذا الأمل بعد ، فان الكثيرين يرون أن التخفيض لن يشكل تدبيراً مناسباً لاجراء
مفاوضات فحسب ، بل ولا تخاذ المزيد من المبادرات الأحادية الجانب المتبادلة . وربما
تؤدي المشاورات ، كما حدث في عام ١٩٦٤ ، الى اجراءات مستقلة وانط منسقة من جانب
الدولتين الكبيرتين (ومن جانب سائر الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما بعد) تتلوهما
مفاوضات لوقف وحظر انتاج المواد الانشطارية اللازمة للأغراض الخاصة بالأسلحة ، بصورة
كاملة ومحققة .

٣٩ - وفي عام ١٩٦٤ أيضا ، صدر ، من جانب واحد ، اعلان هام في الميدان النسوي .
فقد أعلنت الصين أنها لن تكون ، في أي وقت وتحت أي ظرف من الظروف ، الهادئة
باستخدام الأسلحة النووية ، في نفس الوقت الذي أعلنت فيه تفجيرها لقبيلتها الذرية
الأولى (١٥) . ومنذ ذلك الحين تعيد الصين مرارا تأكيد التزامها الأحادي الجانب .

٤٠ - وفي عام ١٩٨٢ ، أعلن الاتحاد السوفياتي في دورة الجمعية العامة الاستثنائية
الثانية المكرسة لنزع السلاح ، أنه تحمل التزام فوري المفعول بالألا يكون الهادئ باستخدام
الأسلحة النووية (١٦) . وأعلن أيضا أن شعوب العالم لها الحق في أن تتوقع أن تعقب
قراره خطوات تقوم على أساس المعاملة بالمثل من جانب سائر الدول الحائزة للأسلحة النووية
تعادل ، ان اتخذت ، حظرا على استخدام الأسلحة النووية .

٤١ - وفي عدد من القرارات (آخرها القرار ١٨٣/٣٨ بأ* المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /
ديسمبر ١٩٨٣) أعربت الجمعية العامة عن الأمل في أن تنظر الدول الأخرى الحائزة
للأسلحة النووية ، التي لم تفعل ذلك بعد ، في أمر اصدار اعلانات مشابهة بالألا تكون
الهادئة باستخدام الأسلحة النووية . وليس من المتوقع في القريب العاجل اصدار اعلان
إضافي بشأن عدم البدء باستخدام . بيد أن المناقشة ستستمر في كل من الجمعية العامة
ومؤتمر نزع السلاح ، وهو الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة في اطار البنود
المتعلقة بمنع نشوب حرب نووية ونزع السلاح النووي .

٤٢ - وتعتبر التأكيدات الأمنية المقدمة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية موضوع آخر
يظهر الجوانب الأحادية الجانب . ففي عام ١٩٦٨ ، بعد أن امتدحت الجمعية العامة
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية من أجل أن تلتزم بها الدول الحائزة للأسلحة النووية
وغير الحائزة لها على السواء على أوسع نطاق ممكن ، أصدرت الحكومات الثلاث الود يعمة
للمعاهدة ، الاتحاد السوفياتي والسلطة المتحدة والولايات المتحدة اعلانات في مجلس
الأمن منفصلة ولكنها متطابقة تفيد بأن شن عدوان بالأسلحة النووية ، أو التهديد بشن مثل
هذا العدوان ضد دولة غير حائزة للأسلحة النووية من شأنه أن يخلق حالة من نوع جديد
تجبر فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية ، الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، أن عليها
أن تتخذ اجراء فوريا من خلال المجلس لمواجهة ذلك العدوان أو القضاء على التهديد

بالعدوان بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة (١٨) . وفي الوقت نفسه ، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٢٥ (١٩٦٨) الذى رحب ضمن أمور أخرى باعلانات الحكومات الثلاث الوديعية . ومنذ ذلك الحين ، بذلت الجهود ، بناءً على مبادرة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، للعمل من أجل إبرام اتفاقات دولية فعالة لضمانة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها واستصدار اعلانات رسمية متطابقة في جوهرها من جانب الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية بشأن التأكيدات الأمنية المقدمة الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . واعتباراً من الآن ، قامت كل دولة من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية بتقديم اعلان بهذا المعنى ولكن هذه الاعلانات غير متطابقة في جوهرها ولا تخلو من الشروط والمؤهلات (١٩) . ولذلك يواصل مؤتمر نزع السلاح جهوده للتوصل الى نهج مشترك أو صيغة مشتركة بهدف إبرام اتفاقات دولية فعالة توفر تأكيدات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها .

٤٣ - وفي بعض الأوقات ، كانت المبادرات الأحادية الجانب المستعرضة أعلاه موضوعاً لمداولات أو مفاوضات في الأمم المتحدة أو ضمن اطارها ، وذلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة . كذلك صدر عدد من القرارات منذ عام ١٩٧٩ من جانب الحلفين العسكريين الرئيسيين فيما يتعلق بالأسلحة النووية التكتيكية والمتوسطة المدى في النطاق الأوروبي ، وهي القرارات التي سيكون من الصعب تقييمها في هذه المرحلة .

الفصل الخامس

التدابير المتخذة من جانب واحد بوصفها استكمالا للمفاوضات الثنائية والمفاوضات المتعددة الأطراف المتعلقة بـ السلاح النووي

٤٤- أشارت الجمعية العامة ، في ديباجة القرار ١٨٣/٣٨ ، المتضمن قرار الجمعية العامة بإجراء دراسة بشأن تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد ، إلى " الطريق السدود الذي آلت إليه كل من المفاوضات الثنائية والمفاوضات المتعددة الأطراف " . وكان قرار الجمعية العامة بوجود مثل ذلك الطريق السدود من دواعي سعيها إلى إيجاز الطرق والوسائل اللازمة للتعجيل بإجراء تلك المفاوضات .

٤٥- ويتضمن جدول الأعمال الحالي (١٩٨٤) لمؤتمر نزع السلاح اربعة بنود تتعلق بالأسلحة النووية ، هي (أ) حظر التجارب النووية ؛ (ب) وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ؛ (ج) منع نشوب حرب نووية ، بما في ذلك جميع الوسائل ذات الصلة ؛ (د) اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية او التهديد باستعمالها . ومن بين البنود الموضوعية الاخرى المدرجة في جدول الأعمال ، يمثل منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي مسألة تكتسب بشكل متزايد دلالات نووية .

٤٦- وفي حين ان الجهود المتعددة الأطراف ما زالت مستمرة في هذه الميادين من المثلثة ، كما لوحظ في الفقرة ١ من هذا التقرير ، فان هناك حاجة ماسة الى بحث روح جديدة في عملية التفاوض المتعددة الأطراف ، وذلك اذا ما كنا نود التغلب على حالة الجمود الحالية وان نحقق نتائج ملموسة . كما ان المفاوضات المتعددة الأطراف ، سواء في الأمم المتحدة او في اطارها ، لها تاريخ طويل يرجع الى عام ١٩٤٦ ، عندما سعت الجمعية العامة ، في اول قرار لها ، الى ضمان قصر استخدام الطاقة الذرية على الأغراض السلمية . وفي عهدى الستينات والسبعينات ، ساعدت هيئة التفاوض المتعددة الأطراف (اللجنة الثمانية عشرية لنزع السلاح ، ثم مؤتمر لجنة نزع السلاح) على وضع عدد من الاتفاقات التي اسهمت في فرض بعض القيود على سباق التسلح (٢٠) . بيد ان من دواعي القلق ان الطاقة الكامنة الكبيرة لهيئة التفاوض المتعددة الأطراف ظلت ، طوال السنوات العديدة الماضية ، دون استغلال يذكر .

٤٧- وعلى الصعيد الثنائي ، واصلت المفاوضات بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية الى مرحلة الطريق المسدود تماما . ويمثل هذا ارتدادا عن الاتجاه الايجابي في عقد السبعينات الذي شهد ابرام اربع معاهدات ثنائية رئيسية للحد من الأسلحة النووية بينهما ، وهي الجولة الاولى من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية (١٩٧٢) ، بما في ذلك معاهدة الحد من شبكات الغدائف المضادة للقذائف التسيارية ؛ والجولة الثانية من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية (١٩٧٩) ؛ ومعاهدة الحد من التجارب الجوية للأسلحة النووية (١٩٧٤) ؛ والمعاهدة المتعلقة بالتفجيرات النووية الجوية للأغراض السلمية (١٩٧٦) .

٤٨- وفي عام ١٩٧٧ ، قررت الدولتان العظميان انشاء غرفة عمل ثنائية تعنى بمسود من قضايا الحد من الأسلحة ، وتشمل ثمانية مجالات موضوعية منفصلة ، وذلك بغية اقامة علاقتيها على اساس اكثر استغرابا وشمولا . ومن بين هذه المواضيع نذكر ما يلي (٢١) : غرض حظر شامل على التجارب النووية ، والأسلحة الكيميائية ، والأسلحة الاشعاعية ، وذلك في إطار اسلحة التدمير الشامل الجديدة ؛ والمحيط الهندي ؛ ونقل الأسلحة التقليدية ؛ والأسلحة المضادة للتوابع الاصطناعية . وكان بعض هذه القضايا موضع مفاوضات سابقة في حين كان البعض الاخر بعشابة مشاكل جديدة لم تناقش رسميا من قبل .

٤٩- وتطورت المحادثات الثنائية المتعلقة بغرض حظر شامل على التجارب النووية الى مفاوضات ثلاثية شاملة (الاتحاد السوفياتي ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة) جرت في جنيف واستمرت حتى اواخر عام ١٩٨٠ . وخلال تلك الفترة ، توصلت هذه الدول النووية الثلاث الى اتفاق بشأن عدد كبير من الاحكام الرئيسية (٢٢) . وذكرت الدول الثلاث ، في تقريرها الاخير (٢٣) ، المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، انها ، برغم الكثير من الصعاب ، قد حققت تقدما كبيرا في التفاوض على المعاهدة* ، وأوردت ندرا طيبيا من الأدلة الداعمة . كما ان هذه الدول اوضحت تصميمها على* "بذل قصاراها ، في عزيمة وشابرة ، للوصول بالمفاوضات الى خاتمة عاجلة وناجحة"* (٢٤) .

٥٠- وسند نهاية عام ١٩٨٠ ، والمفاوضات الثلاثية المتعلقة بغرض حظر شامل على التجارب النووية معلقة مؤقتا . وهذا صحيح بالنسبة للمفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة الكيميائية . وفي عام ١٩٧٨ اختتمت بالفعل المحادثات الثنائية المتعلقة بنقل الأسلحة التقليدية ، في حين اختتمت المحادثات المتعلقة بالمحيط الهندي وبالأسلحة المضادة للتوابع الاصطناعية خلال عام ١٩٧٩ . وفيما يتعلق بالأسلحة الاشعاعية ، غدم الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة اقتراحا مشتركا متفقا عليه بشأن العناصر الرئيسية المكونة لمعاهدة تحظر استخدامات الأسلحة الاشعاعية ونتاجها وتكديسها واستخدامها (٢٥) . ولا يزال هذا الاقتراح قيد المناقشة في مؤتمر نزع السلاح .

٥١- وفي اعقاب ذلك ، لاح للمجتمع الدولي أمل جديد في افتتاح سلسلتين جديدتين من المفاوضات الثنائية بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ، وهي المفاوضات المتعلقة بالنوى النووية المتوسطة المدى في أوروبا ، والتي بدأت في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (١٩٨١) ، والمفاوضات المتعلقة بتخفيض الأسلحة الاستراتيجية ، والتي عقدت في ٢٩ حزيران / يونيو ١٩٨٢ خلال الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح . وكان الهدف في الحالتين واحداً ، وهو تخفيض الأسلحة النووية .

٥٢- وخلال عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ أوضحت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي ، مراراً ومرة كل منهما بشأن تخفيض الأسلحة النووية (٢٦) . وفي ذلك الوقت ، لم يبد من غير الممكن التوفيق بين موقفي الجانبين . بيد ان ما عقب ذلك من ايفاء لسلسلتى المفاوضات قد اظهر ، مرة اخرى ، مدى صعوبة الاتحال من المواقف العامة الى اتفاقات .

٥٣- وفي حالة كهذه فان التدابير المتخذة من جانب واحد ، والتي يمكن ان تؤدي دوراً فيما ، قد تكنسب اهمية خاصة . ان انما تمثل الوسيلة اللازمة لبدء او تنشيط واحداً المفاوضات الثنائية وكذلك المتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح . وبصفة خاصة ، فقد يكون لاجراء يتخذ من جانب واحد ، يدعو الطرف الاخرى الى اتخاذ اجراء مماثل ، اثر كبير في العمل على اعادة تنشيط المفاوضات .

٥٤- ولتحقيق هذه النتيجة ، ينبغي الا يكون ذلك الاجراء جديراً بالثقة فحسب ، وانما ايضا يكون ذا معنى ، اي ينبغي ان يظهر الاستعداد لتخفيض حدة التوتر ، وللاستمرار ، بدرجة مؤثرة ، في تحقيق اهداف الحد من الأسلحة . وعلاوة على ذلك ، يجب حدوث تفاعل . وكما اوضحنا في بداية هذه الدراسة ، فان " التدابير المتخذة من جانب واحد " هي بالضرورة " تدابير مستقلة " ، وانه يمكن استخدام التعبيرين بصفة متبادلة . غير ان القصد من هذه التدابير هو توليد تفاعل على اساس مصلحة مشتركة او متبادلة متصورة . فان لم يحدث هذا ، فمن المرجح ان تتوقف عملية معالجة سباق التسلح في مرحلة مبكرة .

٥٥- وفي الفقرات التالية يسلط الضوء على عدد من مجالات الأولوية بالنسبة للاجراءات التي تتخذ من جانب واحد ، بالصورة المحددة اعلاه . ومع ذلك ، فان ابراز هذه المجالات لا ينبغي ان يفسر ، بأى حال من الأحوال ، على انه استعداد للمجالات الاخرى من دائرة البحث النشط . ان ان دراستها تجرى هنا لا فحسب في ضوء قرارات الجمعية العامة ، التي تلقى تأييداً واسعاً ، وانما ايضا في ضوء ادراجها كبنود منفصلة في جدول الاعمال الحالي للمفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح ، وكذلك في ضوء احتمال التفاوض بشأنها في المستقبل غير البعيد .

٥٦- وفي الوقت الحاضر، هناك عدد من المجالات حيث يمكن ان تكون للاجراءات المتخذة من جانب واحد اهمية خاصة . وتتضمن هذه المجالات : حظر التجارب النووية ، ووقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، ومنع نشوب حرب نووية ، واتخاذ ترتيبات دولية فعالية لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية او التهديد باستعمالها ، ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي . وينبغي النظر الى هذه المجالات ، المدرجة في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح ، في اطار العلاقات القائمة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي . لذلك ، ينبغي ان يكون الاطار الثنائي هو الاطار النظر في التدابير المتخذة من جانب واحد والرامية الى التعجيل باجراء المفاوضات المتعلقة بتخفيض الأسلحة النووية .

٥٧- ولم تحظ مسألة اخرى في ميدان نزاع السلاح بذلك القدر الضخم ، على الصعيد الدولي ، من الاهتمام والنقاش والدراسة والتفاوض الذي حظيت به مسألة انهاء جميع تجارب الأسلحة النووية . ويمثل الوقف الكامل لتلك التجارب واحدا من الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة . واعتبارا من الخمسينات ، اتخذت الجمعية العامة ما يقرب من ٥٠ قرارا بشأن هذا الموضوع ؛ وهو عدد يفوق بكثير عدد القرارات التي اتخذت بشأن اية قضية اخرى من قضايا نزع السلاح . وفي القرار ٦٢/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ، طلبت الجمعية العامة الى الاتحاد السوفياتي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ، بوصفها وديعة لمعاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية لعام ١٩٦٣ ، ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ان تقوم دون ابطاء ، بحكم مسؤوليتها الخاصة وفقا لهاتين المعاهدتين وكندبير مؤقت ، بوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، " اما عن طريق وقف باتفاق ثلاثي واما عن طريق الوقف الانفرادي من جانب كل من الأطراف الثلاثة " .

٥٨- ولا يحتاج الأمر الا لاضافة القليل الى ما قيل بالفعل بشأن أهمية فرض حظر شامل على التجارب النووية . فمن شأن الحظر الشامل ان يفرض قيودا على الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية سواء ، اي ان من شأنه ان (أ) يقلل اعتماد الدول الحائزة للأسلحة النووية على تلك الأسلحة ، وبذلك يكون من شأنه ان (ب) يسهم بدرجة كبيرة في تقليل عوامل حفز الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على استحداث اسلحة نووية . ونتيجة لهذا ، فمن شأن فرض حظر شامل للتجارب النووية ان يمثل خطوة هامة نحو تحقيق هدف الازالة الكاملة النهائية للأسلحة النووية . وعلى المدى القريب سيساعد ذلك الفرض ، بلا شك ، على تشجيع وتنشيط اجراء مفاوضات اخرى ثنائية ومتعددة الأطراف .

٥٩- وطالما بغيت الأسلحة النووية في حيز الوجود ، سيظل احتمال استعمالها ، يقصد اوبدون قصد ، بمثابة تهديد لمستقبل البشرية . وأعلن في الفقرة ١٨ من الوثيقة الختامية

المصادرة في عام ١٩٧٨ ان " ازالة خطر نشوب حرب عالمية - اى حرب نووية - هي اشد مهام يومنا الحاضر اهمية والحاجا ". وأضيف في الفقرة ٥٧ انه ينبغي لجميع الدول ، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ان تتخذ ، الى ان يتم القضاء على الأسلحة النووية ، تدابير تهدف الى منع اندلاع حرب نووية ومنع استخدام القوة في العلاقات الدولية . وينبغي لتلك الدول ان تتعاون في سبيل تهيئة ظروف في العلاقات الدولية يمكن للدول ان تظلمها ان تسترشد بـ " مدونة لفواعد السلوك السلمي " . ويتعين ان تتمشى اية مدونة من ذلك النوع مع احكام ميثاق الأمم المتحدة . ومن الواضح ايضا انه في حين يجري حاليا النظر في الاقتراحات المتعلقة بذلك الموضوع (٢٧) ، يكتسب السلوك الفردي للدول ، وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أهمية حاسمة . ويمكن المضي في متابعة مسألة عدم البدء باستعمال الاسلحة النووية (انظر الفقرات ٣٦ الى (٤ اعلاه) في هذا الاطار العام . وكما ذكر في ديباجة القرار ١٨٣/٣٨ باء ، المذكور اعلاه ، فانه ينبغي لجميع الدول ، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ان تشارك بنشاط ، الى ان يتحقق نزع السلاح النووي ، في الجهود الرامية الى تهيئة ظروف في العلاقات الدولية تمنع استخدام الأسلحة النووية او التهديد باستخدامها .

٦٠ - واكتسبت مسألة تجميد الأسلحة النووية أهمية خاصة في السنوات الاخيرة . فقد اتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والثلاثين المعفودة في عام ١٩٨٣ ، ثلاثة قرارات منفصلة بشأن هذا الموضوع (القرارات ٧٣/٣٨ باء ، وها١ ، و٧٦/٣٨) . وفي القرار ٧٣/٣٨ ها١ ، بصفة خاصة ، حثت الجمعية العامة ، مرة اخرى ، الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ، بوصفهما الدولتين الكبريتين الحائزتين للأسلحة النووية ، على ان يعلننا " سوا " بواسطة اعلانين انفراديين متزامنين او باعلان مشترك " ، تجميدا فوريا للتسليح النووي . ووفقا لذلك القرار ، يكون من شأن ذلك التجميد ان يتضمن فرض حظر شامل لتجارة الأسلحة النووية ولناقلاتها ، والوقف التام لصنع الأسلحة النووية وناقلاتها ، وفرض حظر على اوزع جديد للأسلحة النووية وناقلاتها ، والوقف التام لانتاج المواد القابلة للنشاط لافراس الأسلحة . كما سجلت الجمعية العامة ان المدة الأصلية لهذا التجميد من شأنها ان تكون في البداية خمس سنوات ، قابلة للتديد في حالة انضمام الدول الاخرى الحائزة للأسلحة النووية اليه .

٦١ - كما يتعين ايلا اهتمام الواجب للمسألة ذات الصلة المتعلقة بتدابير بناء الثقة ، والتي اتخذت بشأنها الجمعية العامة في عام ١٩٨٣ (القرار ٧٣/٣٨ ألت) ، داعية جميع الدول " الى النظر في امكانية الاخذ بصورة انفرادية - او ثنائية او متعددة الأطراف - بتدابير بناء الثقة في منطقتها هي ، والى التفاوض بشأنها ، عندما يتسنى ذلك ، على نحو يتمشى مع الظروف والاحتياجات السائدة في كل من المناطق المعنية " .

.../...

٦٢- كما قامت الجمعية العامة ، في الفقرة ٥٩ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ، وفي إطار منع نشوب حرب نووية ، بدعوة الدول الحائزة للأسلحة النووية الى اعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استخدام الأسلحة النووية او التهديد باستخدامها . ولا حظت الجمعية العامة الاعلانات الانفرادية التي اصدرتها الدول الحائزة للأسلحة النووية (انظر الفقرة ٥٢ اعلاه) ، وحدث هذه الدول على تعزيز تلك الضمانات من خلال اجراءات فعالة .

٦٣- وفيما يتعلق بمسألة منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ، يعرض فرار الجمعية العامة ٣٨ / ٧٠ المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ (٢٨) ، برنامج عمل مفصلا . ويبدو من الواضح ، في ظل الظروف الراهنة ، انه سيكون من المستصوب تماما ، لتحقيق نجاح المفاوضات المقبلة بشأن هذا الموضوع ، ان تقوم الدول الحائزة لقدرات في ميدان الفضاء باتخاذ الخطوات الفورية المستعجلة والمتبادلة لمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي . وتؤكد الفقرة الاولى من القرار نفسه ، بوضوح ، على مبدأ السلوك السلمي الذي يشكل اساس تلك الخطوات .

٦٤- اما بالنسبة للمفاوضات الشائعية المتعلقة بالقوى النووية المتوسطة المدى في اوروبا . وبالتفويض من الأسلحة الاستراتيجية ، فان استئنافها يعوقه عدم الثقة في نوايا الطرفين المتفاوض . وقد يساعد على استئناف تلك المفاوضات تقديم تأكيد من جديد ، بأي شكل قد يكون مفيدا ، لمبدأ عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية ، كما هو منصوص عليه في الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق . ويمكن لذلك التأكيد من جديد ان يصاحبه قيام الجانبين باتخاذ تدابير متبادلة لبناء الثقة واتخاذ تدابير لضبط النفس ، كما يمكن ان يصاحبه استئناف حوار ايجابي وبنّاء بين الدولتين النوويتين العظميين . وفي هذا الصدد ، حدثت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٨ / ١٨٣ نون ، حكومتي الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة " على ان تدرسا فعرا ، كوسيلة للخروج من هذا الطريق المسدود ، امكانية الجمع في محفل واحد بين سلسلتي المفاوضات اللتين تجريانهما وتوسيع نطاقهما لكي تشملوا ايضا الأسلحة النووية " التعبوية " او " الميدانية " .

الفصل السادس

الموجز والنتائج

٦٥ - وخلال العقود الأربعة الماضية تطور سباق التسلح وتساعد نتيجة للقرارات الانفرادية التي تتخذها الدول باسم الأمن الوطني . وكما كان متوقعا ، فان القرارات التي اتخذها أحد الجانبين التماسا للأمن عن طريق زيادة الأسلحة ، قابلها على الجانب الآخر قرارات مماثلة فنشأت عطية فعل ورد فعل نجمت عنها حالة التسليح الزائد الراهنة . وعلى العكس فان عطية التخفيف من سباق التسلح وعكس اتجاهه ، وخاصة سباق التسلح النووي ، يمكن تعزيزها من خلال قيام الدول بمبادرات انفرادية تستهدف التخفيف من حدة التوتر الدولي ، وتسهيل بالتدرج جوا من الثقة والطمأنينة المتبادلتين ، وتحسن بصورة عامة جو المفاوضات المتعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح . بل يمكن في غياب المفاوضات الرسمية ، اتخاذ خطوات انفرادية مفيدة لضبط النفس وفرض الاشتباك بغية خلق تفاعل .

٦٦ - وعلى مدى العقود الأربعة الماضية ، حدث تزايد مستمر في مجموع الأسلحة النووية وفي وسائل اطلاقها وكذلك في تنوعها . وأصبح الأمن يقوم بصورة متزايدة ، على مبدأ الردع النووي . وفي الحالة الراهنة التي " يوكل الأمر فيها للتكنولوجيا ، وليس للسياسة " ، لا يكاد يكون هناك حد للزخم المطلق لسباق التسلح . وعلى ذلك ، يتحتم على رجالات الدولة وجميع الذين يصوغون السياسات الحكومية أن يقبلوا بمسؤولياتهم الكبيرة وأن يوقفوا سباق التسلح دون أي تأخير قبل أن يفلت زمام سباق التسلح . وفي أي استراتيجية فعالة لوقف سباق التسلح ، تلعب التدابير الانفرادية دورا بوصفها وسيلة لبناء الثقة في العلاقات بين الدول والعمل على تعزيز وتكثف المفاوضات الثنائية ومتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح .

٦٧ - وليست الثقة المتبادلة شرطا أساسيا لاتخاذ المبادرات الانفرادية . بل على العكس ، قد تنشأ هذه الثقة نتيجة للأجراءات الانفرادية . وينبغي أن تصمم هذه الاجراءات وتنقل الى الجانب الآخر كإشارة الى النية الصادقة للتقليل من التوترات وللتشجيع على القيام بشكل ما من أشكال المعاملة بالمثل ، ومن خلال هذه المعاملة بالمثل يمكن أن يصبح نطاق هذه الاجراءات بالتدرج أكثر أهمية . وتوخيا للفعالية ، ينبغي أن ينظر للمبادرات الانفرادية في اطار الاتصالات السياسية البناءة . وقد خلق تركيز الدولتين العظميين على القضايا والبرامج العسكرية ، فراغا سياسيا في العلاقة بين الشرق والغرب ، وزاد بذلك من اضعاف ما تبقى بينهما من عناصر الثقة .

٦٨- ان استعراض التدابير الرئيسية لنزع السلاح النووي من جانب واحد يقدم الدليل على أن التدابير الانفرادية لضبط النفس والتخفيف من التسليح قد تكون عملية وفعيلة ، وان التدابير الانفرادية المتفاعلة يمكن أن تشجع على التفاوض بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، وتدفعه قدما .

٦٩- وقد وصلت المفاوضات الثنائية والمفاوضات المتعددة الأطراف ، حاليا ، الى طريق مسدود . فالمفاوضات الثنائية بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة بشأن تخفيض الأسلحة النووية (مفاوضات تخفيض الأسلحة الاستراتيجية ومفاوضات القوات النووية متوسطة المدى) ما زالت محدودة وينبغي بذل كل الجهود من أجل استئنافها . ويمكن أن يصاحب عملية استئناف المفاوضات ، قيام كلا الجانبين باتخاذ تدابير لبناء الثقة ، وغير ذلك من تدابير ضبط النفس ، وأن يصاحبها اجراء حوار سياسي ناشط متسا .

٧٠- وتبرز أربعة مجالات أخرى كمجالات تتطلب الاهتمام على سبيل الأوية فيما يتعلق بالتدابير الانفرادية الرامية الى تعزيز واستكمال مفاوضات نزع السلاح . وهي (أ) حظر التجارب النووية ؛ (ب) منع نشوب حرب نووية ببط في ذلك عدم الهدم باستعمال الأسلحة النووية ، وتجميد الأسلحة النووية ؛ (ج) توفير ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ؛ (د) منع سباق التسليح في الفضاء الخارجي . وينبغي ألا يؤدي التركيز على هذه المجالات ، بأي حال من الأحوال ، الى استبعاد النظر النشط في المجالات الأخرى .

٧١- ان العالم مسلح تسليحا زائدا ، ومع كل هذه المخزونات الهائلة من الأسلحة النووية والتقليدية لا يوجد أمن على كوكبنا . ولا يوجد سلام حقيقي . ذلك أن تكديس الأسلحة يقوض الأمن ولا يعززه . فهو يؤدي الى تفاقم الانقسامات والتوترات التي تلقي بظلال سوداء على العالم . وهو يزيد من التهديد بنشوب حرب نووية . والسلوب الفقرة الثانية من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة : " فان الانسانية تجابه اليوم خطرا لم تعرف له مثيلا من قبل هو خطر ابادة نفسها نتيجة للتنافس على تكديس كميات هائلة من أسلحة ما أنتج من الأسلحة حتى الآن تدميرا . "

٧٢- وبدون احراز أي تقدم نحو نزع السلاح ، وفي حالة الاضطراب الراهنة التي تؤثر على أجزاء كثيرة في العالم ، فان الأمم المتحدة التي أنشئت لتكون مركزا لتنسيق الاجراءات التي تتخذها الأمم من أجل تحقيق غايات مشتركة ، ترى ، على حد تعبير الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة ، أنها " قد أوجدت لها صعوبات أكثر من المعتاد " لتكون كما أريد لها . وصفة خاصة ، فان امكانات الأمم المتحدة بوصفها محفلا للتفاوض ليست مستخدمة بالقدر الكافي ، لأنه يبدو وأن الحكومات ليست قادرة على أن تنظر الى أبعد من المصالح الوطنية الضيقة (٢٩) .

٧٣- ولا يمكن السماح للتكنولوجيا العسكرية بأن تدنو بالعالم أكثر من ذلك نحو نقطة الالعودة . ومن واجب السياسة والقيادات السياسية ، أن يؤكدوا من جديد ، ودون أي تردد ، دورهم القيادي في إدارة الشؤون الإنسانية على المستوى الوطني والدولي على حد سواء . لقد عاش العالمنا المضطرب والقلق فترة أطول من اللازم ، تحت خطر تصعيد سباق التسلح والآثار السلبية لزيادة التوترات الدولية وخطر نشوب حرب نووية . لذا يلزم اتخاذ خطوات جريئة ولكنها صحيحة سياسياً لطمأنة العالم ولتعيده إلى مسار أكثر أمناً . إن عطية المفاوضات يجب أن تستأنف وتنشط من جديد . ويمكن لتدابير ضبط النفس والتخفيف من التسلح الانفرادية المتفاعلة أن تسهم بصورة ايجابية في تحقيق تلك الغاية .

الحواشي

- (١) انظر " دراسة شاملة عن الأسلحة النووية " (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.81.I.11) .
- (٢) المرجع نفسه .
- (٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٥١٩ .
- (٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٤٩٣ .
- (٥) الوثيقة A/S-12/PV.1 ، الصفحات ١٦ و ١٧ و ٢٢ .
- (٦) انظر الوثيقة A/38/132 ؛ للاطلاع على النص المطبوع ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، مطبوعات كانون الثاني /يناير وشباط /فبراير و نيسان /ابريل ١٩٨٣ ، الوثيقة S/15675 ، الفقرة ٢٨ .
- (٧) انظره بصفة خاصة ؛ تشارلز أوسفورد " البديل عن الحرب أو الاستسلام " (مطبعة جامعة ايلينوي ، ١٩٦٢) . وحلاوة على ذلك ، أحيط الفريق علماً فيما يتعلق بأعداد هذه الدراسة ، بعدد من الأوراق المفيدة ، منها ما يلي ؛ أولريشت البرشت ؛ " نزع السلاح الانفرادي " ؛ جورج غروسلي " دور المبادرات الانفرادية في عملية نزع السلاح " ؛ معهد جنيف لبحوث السلم الدولي ؛ " تدابير نزع السلاح الانفرادي " .
- (٨) للاطلاع على الوصف الكامل لمفهوم المبادرات التدرجية والمتبادلة لتخفيف التوتر كما وضع في الفقرات التالية ، انظر أوسفورد ، المرجع المشار اليه أعلاه .
- (٩) انظر المبادرات التدرجية والمتبادلة لتخفيف التوتر ؛ " استراتيجية من أجل البقاء " في العصر النووي للبشرية ؟ " ، اتجاهات جديدة في نزع السلاح ، تحرير وليام ابستاين ورنارد ت . فلد ، (برايفر للنشر ، نيويورك ، ١٩٨١) الصفحات ١٦٤-١٧٢ .

(يتبع)

٠٠/٠٠

الحوادث (تابع)

- (١٠) انظر الخطاب الذي ألقى في جامعة غيلف، أونتاريو، في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣، "أفكار عن السلم والأمن"، مذكرات للملاحظة، من وضع بيير ترودو، رئيس الوزراء. كما نشرها فرع الشؤون العامة بإدارة الشؤون الخارجية، أوتاوا، كندا.
- (١١) يوجد بينها خطوات انفرادية مثل الخطوة التي اتخذتها المملكة المتحدة في أواخر الخمسينات بإعلانها التخلي عن حيازة الأسلحة الكيميائية، والخطوة التي اتخذتها الولايات المتحدة في عام ١٩٦٩، بإعلانها التخلي عن الأسلحة البيولوجية وعن أن تكون اليادرة باستعمال الأسلحة الكيميائية المميتة، والخطوة التي اتخذها الاتحاد السوفياتي في عام ١٩٧٩ عندما أعلن أنه سيخفض حجم قواته وأسلحته المنتشرة في وسط أوروبا.
- (١٢) ومن ثم، على سبيل المثال، كندا التي أعلنت، في عام ١٩٤٥، تخليها عن صناعة الأسلحة النووية وجمهورية ألمانيا الاتحادية التي أعلنت، في عام ١٩٥٤، تخليها عن إنتاج الأسلحة الذرية والبيولوجية والكيميائية.
- (١٣) Department of States Bulletin، المجلد الرابع والأربعون، رقم ١٢٥٣، ١ تموز/يوليه ١٩٦٣، الصفحات ٢-٦.
- (١٤) الوثيقة ENDC/PV.185، الصفحات ١٣-١٥.
- (١٥) انظر Peking Review، المجلد السابع، رقم ٤٨ (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٤)، الصفحات ١٢-١٤.
- (١٦) الوثيقة A/S-12/PV.12، الصفحات ٢٢-٢٥.
- (١٧) أثناء مناقشة هذا الفرع، أشير إلى بيانات منظمة حلف شمال الأطلسي تتضمن ما معناه "ان أيًا من أسلحتها لن يستخدم مطلقًا إلا ردًا على هجوم". انظر البلاغ الصادر عن اجتماع مجلس منظمة حلف شمال الأطلسي، ٣١ أيار/مايو ١٩٨٤؛ وإعلان منظمة حلف شمال الأطلسي بتاريخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٢. ومع ذلك، فقد ذكر في هذا الشأن، أن ممارسة حق الدفاع عن النفس لا يمكن التذرع بها لتجريب استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، في الرد على هجوم بالأسلحة التقليدية.
- (١٨) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والعشرون، الجلسة ١٤٣٠، ١٧ حزيران/يونيه ١٩٦٨، الصفحات ١-٥.
- (١٩) للاطلاع على نص الاعلانات، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٢٧ (A/38/27)، الصفحتان ٤٨ و ٤٩.

(يتبع)

٠٠/٠٠

الحواشي (تابع)

- (٢٠) للاطلاع على قائمة تلك الاتفاقات ، انظر حالة التنظيم المتعدد الأطراف للأسلحة واتفاقات نزع السلاح (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E.83.IX.5 ، نيويورك ، ١٩٨٢) .
- (٢١) وكالة الولايات المتحدة لتحديد الأسلحة ونزع السلاح ، تحديد الأسلحة ١٩٧٧ ، صفحة ١٣ .
- (٢٢) تحديد الأسلحة ١٩٨٠ ، الصفحات ٤٣-٤٦ . انظر أيضا تقرير الأمين العام المعنون " الحظر الشامل للتجارب النووية " (الوثيقة A/35/257 ، الصفحات ٢٩-٣٩) .
- (٢٣) التقرير الثلاثي للجنة نزع السلاح ، الوثيقة CD/130 .
- (٢٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٥ .
- (٢٥) انظر حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح ، ١٩٧٩ ، صفحة ٢٥١ .
- (٢٦) الوثيقة A/38/PV.5 ، صفحة ٧ ، والوثيقة A/38/C.1/PV.3 ، الصفحات ٤٨-٥٢ .
- (٢٧) كما يستدل على ذلك مثلا بالأنشطة ذات الصلة للجمعية العامة ، مؤتمر نزع السلاح ، ومؤتمر نزع السلاح الذي عقد بشأن ذلك الموضوع . انظر منع نشوب الحرب النووية : مبادرات وأجراءات في الأمم المتحدة ، صحيفة وقائع الأمم المتحدة رقم ٣٤ ، ١٩٨٤ .
- (٢٨) انظر أيضا ، في هذا السياق ، القرار ٣٨ / ٨٠ .
- (٢٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١ (A/37/1) الصفحة ١ وما بعدها .